



المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية البر الخيرية بأبوراكة
ترخيص رقم (٢٦٠)



جمعية البر الخيرية بأبوراكة
Al-Bir Charity Association in Abu Rakah
إغاثة وتمكين

سياسة الإستثمار
لجمعية البر الخيرية بأبوراكة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



تهدف هذه السياسة إلى استثمار أموال الجمعية في مجالات مرجحة الكسب ، وتحقيق الاستدامة المالية لها ، حسب ما ورد في الخطة الاستراتيجية للجمعية ، عبر مجموعة من الآليات:

١. يقوم مجلس الإدارة بعمل خطة لاستثمار أموال الجمعية ، واقتراح مجالاته ، وإقرارها من الجمعية العمومية.
٢. تختص الجمعية العمومية العادية بالتصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء أو البيع وتفويض مجلس الإدارة في إتمام ذلك.
٣. تقوم الجمعية العمومية بتفويض مجلس الإدارة في استثمار الفائض من أموال الجمعية أو إقامة المشروعات الاستثمارية.
٤. ألا يزيد المبلغ المخصص للاستثمار عن نصف رأس مال الجمعية وقت بدء الاستثمار.
٥. تستثمر الجمعية إيراداتها في مجالات مرجحة للكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت أو أن تعيد توظيف الفائض في المشروعات الإنتاجية والخدمية.
٦. تعمل الجمعية م أمكن على تخصيص ٢٥٪ من إيرادات الاستثمار الحالية لاستثمارات جديدة من أجل تنمية رأس المال وتحقيق الاستدامة المالية بشرط ألا يؤثر ذلك على برامج وأنشطة الجمعية.





دليل الاستثمار :

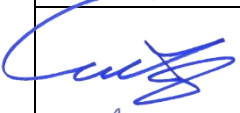
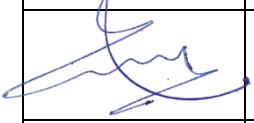
١. إعداد دراسة جدوى للمشروع من قبل مجلس الإدارة ، يتضمن دراسة وافية للأرباح المتوقعة والخسائر والمخاطر المحتملة للمشروع من قبل مكتب استشاري معتمد .
٢. الدعوة لانعقاد الجمعية العمومية من قبل مجلس الإدارة وعرض المشروع على الجمعية العمومية لاعتماده .
٣. لا يتم الاستثمار في المضاربات المالية.
٤. يجب أن يستوفي المشروع عوامل النجاح بعد توفيق الله .
٥. كتابة وثيقة الوقف لتوزيع أرباح المشروع واعتمادها من قبل مجلس الإدارة والجمعية العمومية .





اعتماد أعضاء مجلس الإدارة لسياسة :

الإستثمار

م	أعضاء مجلس الإدارة	التوقيع
١.	خليل بن عايض الثقفي	
٢.	عواض بن عايض الشلوي	
٣.	سعيد بن عويض الشلوي	
٤.	حسن بن كميخ الشلوي	
٥.	أحمد بن عايض الشلوي	
٦.	عبدالله بن محمد الشلوي	
٧.	معيض بن دخيل الله الشلوي	

